

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٠٦ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس
الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع ضم
قطعتى الأرض البالغ مساحتهما ٤٩٧٧,٧٧ م^٢ الكائنتين بـ ٥٦ (هـ) و ٥٦ (ب) تنظيم
بشارع ترعة المحمودية القبلى بمنطقة غيط العنب - حى غرب الإسكندرية بمحافظة
الإسكندرية إلى مشروع بشاير الخير (٢) من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضته وزيره التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ضم قطعتى الأرض البالغة مساحتهما
٤٩٧٧,٧٧ م^٢ ، الكائنتين ٥٦ (هـ) و ٥٦ (ب) تنظيم بشارع ترعة المحمودية القبلى
بمنطقة غيط العنب - حى غرب الإسكندرية بمحافظة الإسكندرية ، إلى مشروع
بشاير الخير (٢) .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعتى الأرض المشار إليهما فى المادة السابقة ،
والمبين موقعهما ومساحتهما وحدودهما وأسماء ملاكهما الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية
والخريطة المساحية والكشفيين المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٧ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٠٦ لسنة ٢٠٢٥

أتشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة الإسكندرية رقم (١٣٦/١) المؤرخ ٢٠٢٥/٢/٢٤ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة تجديد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣ باعتبار مشروع ضم قطعتي الأرض البالغ مساحتهما ١٤٩٧٧,٧٧ م^٢ الكائنتين بـ ٥٦ (هـ) و ٥٦ (ب) تنظيم بشارع ترعة المحمودية القبلي بمنطقة غيط العنب - حي غرب الإسكندرية بمحافظة الإسكندرية والمملوكتين للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأجيال المستقبل الي مشروع بشاير الخير (٢) والعبرة بالقياس المساحي علي الطبيعة من أعمال المنفعة العامة والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت من المذكرة الإيضاحية المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٣٣ لسنة ٢٠٢٢ أنه تم تقدير قيمة التعويض المبدئي الذي يجب إيداعه بحساب الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهو ٦٥٧٠٠٠٠٠٠ جنيه تقريباً (فقط وقدره خمسة وستون مليوناً وسبعمائة ألف جنيه لا غير) كاعتماد مالي مبدئي للمشروع لحين تقدير السعر النهائي للمشروع عن طريق اللجان المختصة بذلك وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت من نص المادة (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أنه إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزاري طبقاً للإجراءات المنصوص عليها في المادة (١١) من هذا القانون خلال سنتين من تاريخ قرار المنفعة العامة في الجريدة الرسمية عد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التي لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها .

حيث الثابت أنه تم تعديل نص المادة (١٢) سالفه البيان بموجب نص المادة (١٢) بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بأنه إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزاري طبقاً للإجراءات المنصوص عليها في المادة السابقة خلال ثلاث سنوات من تاريخ قرار المنفعة العامة في الجريدة الرسمية عد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التي لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها .

لذلك قد طلبت محافظة الإسكندرية بكتابها المشار إليه بعاليه استصدار قرار بتجديد القرار رقم ٩٣٣ لسنة ٢٠٢٢ وذلك لعدم انتهاء مكتب الرسم بمديرية المساحة بمحافظة الإسكندرية من أعمال الحصر والفترة الخاصة بالعرض والنشر وذلك وفقاً للقواعد والمواعيد المنظمة استناداً لنص المادة (٧) من القانون المشار إليه مما سيترتب على ذلك سقوط القرار لمضي المدة القانونية في ٢٠٢٥/٣/١٣ وفقاً لنص المادة (١٢) من القانون المشار إليه بعاليه .

لذا فقد يتطلب الأمر إلى استصدار قرار جديد باعتبار تنفيذ مشروع ضم قطعتي الأرض البالغ مساحتهما ٢١٤٩٧٧,٧٧ م^٢ الكائنتين بـ ٥٦ (هـ) و ٥٦ (ب) تنظيم بشارع ترعة المحمودية القبلي بمنطقة غيط العنب حي غرب الإسكندرية بمحافظة الإسكندرية والمملوكتين للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأجيال المستقبل إلي مشروع بشاير الخير (٢) من أعمال المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين للمشروع المطلوب نزع ملكيته لإضفاء صفة النفع العام عليه، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته . ولما كان تنفيذ مشروع ضم قطعتي الأرض المملوكتين للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأجيال المستقبل بمنطقة غيط العنب بمحافظة الإسكندرية وذلك لضمها إلى مشروع بشاير الخير (٢) من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذي يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

وزير التنمية المحلية

أ.د/ منال عوض



٤٢٠٧

رؤية المساهمة بالإسكانية

بالمراجعة

كشف باسماء الملاك الظاهرين وبينان الحدود من واقع المسجل ١٨٧٢ لسنة ٢٠٠٩
حيث تغفر استكمال الرقعة المساحي من الطبيعة لتغفر الإرشاد بالطبيعة بمعرفة مندوب حي غرب

ملحقات	الحد	اسم واضع اليد	المسطح	رقم العقار	اسم الشارع	رقم اللوحة	المحافظة	القسم	لاحية
تم عمل بيان الحدود من الحود ووقع الحدود بال عقد المسجل رقم ١٨٧٢ لسنة ٢٠٠٩ مكتوباً لتغفر استكمال الإرشاد بالطبيعة بمعرفة مندوب حي غرب	البحر بالقرى : بعضه العقار ٥٦ تنظيم بشارع ترعة العقار ٥٦ تنظيم بشارع ترعة المحمودية وبعضه العقار ٥٦ تنظيم بشارع (ضوايح تنظيم) وبعضه بشارع ترعة المحمودية القلي وبعضه العقار ٥٨ و ٥٩ تنظيم بنفس الشارع وتسامه العقار ٦٠ تنظيم بنفس الشارع مكون من عشرة أمتار الأول بطول ١٧,٢٥ متراً	الملاك الظاهرين هم جمعية احيال المستقل ط بقا للعقد المسجل برقم ١٨٧٢ لسنة ٢٠٠٩	١٣٧٨٨.٧٨ متراً مربعاً و ١١٨٨.٩٩ متراً مربعاً إجمالي ١٤٩٧٧.٧٧ متراً مربعاً	٥٦ هـ تنظيم و ٥٦ ب تنظيم	شارع ترعة المحمودية القلي	٧٧٤ مقاييس ٥٠٠/١	الإسكانية	كرموز	موز
	الأراضي ١٩,١٥ متراً أقل من ٤٣,٠٠ متراً والرابع ٢٠,٢٠ متر والخامس ٢٣,٢٠ متر أو السادس ١٦,٢٠ متر والسابع ١٣,٩٢ متر أو الثامن ٨,٥٢ متر أو التاسع ٠,٣٠ متراً والعاشر ٩,٩٥ متراً								

مختص
٢٠٠٩
بمعرفة :
م / مدير عام مديرية المساحة بالإسكانية

مدير مكتب المراجعة

رئيس اللجنة



١٤٦٧

ب.و.ه. المساحية الإسكندرية

مكتب المراجعة

يخفف بأسماء الملاك الظاهريين وبيان الحدود من واقع المسجل ١٨٧٢ لسنة ٢٠٠٩
حيث تعذر استكمال الوفق المساحي من الطبيعة لتعذر الإرشاد بالطبيعة بصورة مبنية على قرب

ملاحظات	الحد	اسم واضع اليد	المسطح	رقم العقار	اسم الشارع	رقم اللوحة	المحافظة	القسم	الحية
	البحري الشرقي : بعضه العقار ١٥ تنظيم بحار ٥ لمر ١١٥ وبعضه حار ٥ ١١٥ وبعضه العقار ٢٢ تنظيم بنفس الحارة وبعضه العقار ٤٥ تنظيم بحار ٥ لمر ١٥٠ وبعضه حارة لمر ١٥٠ وبعضه العقار ٤٢ تنظيم بنفس الحارة وبعضه العقار ٤٥ تنظيم بحار ٥ لمر ١٥١ وبعضه حارة ١٥١ وتسامه العقار ٢٨ تنظيم بنفس الحارة بطول ١٠٣.٢٥ متر								

يحدد :
٢٠٢٥ / ١ / ٢٠٢٥

م / مدير عام مديرية المساحة بالإسكندرية

شرف مكتب المراجعة

رئيس





